

ترخيص قارب صيد

وصف الخدمة

من خلال هذه الخدمة يتم قيد الصياد في "السجل العام لمزاولي حرفة الصيد" بالوزارة ومنحه رخصة قارب صيد و بطاقة نوحدة صالحة لمدة سنتين اعتبار من تاريخ إصدار الرخصة

إجراءات الخدمة

المستندات المطلوبة

- 4. صورة كاملة من خلاصة القيد
- 5. شهادة حسن سيره وسلوك
- 6. رخصة الصيد الصادرة من السلطة المحلية المختصة
- 7. شهادة اللياقة الطبية لإدارة وتشغيل قارب الصيد
- 8. شهادة راتب، أو معاش تقاعدي، أو شهادة من المحكمة المختصة تفيد بأن مقدم الطلب لا يعمل ولا يتقاضى راتب تقاعدي
- 9. تقرير الفحص الفني للقارب الصادر من مجموعة حرس السواحل
- 10. فاتورة شراء القارب صادرة من الشركة المصنعة أو عقد بيع قارب صادر من الوزارة أو مصدق من المحكمة أو البيان الجمركي للقوارب المستوردة من خارج الدولة
- 11. فاتورة شراء محرك / محركات صادرة من الشركة الوكيله أو عقد بيع محرك / محركات صادر من الوزارة أو مصدق من المحكمة أو البيان الجمركي للمحرك / للمحركات المستوردة من خارج الدولة

مدة إتمام الخدمة

- 1 أيام

قنوات تقديم الخدمة

- تطبيق وزارة التغير المناخي والبيئة
- الموقع الإلكتروني لوزارة التغير المناخي والبيئة
- مركز الفجيرة لتسجيل قوارب الصيد
- مركز خورفكان لتسجيل قوارب الصيد
- مركز الشارقة لتسجيل قوارب الصيد
- مركز أم القيوين لتسجيل قوارب الصيد
- مركز عجمان لتسجيل قوارب الصيد
- مركز كلباء لتسجيل قوارب الصيد
- مركز الحميرة لتسجيل قوارب الصيد
- مركز دبا لتسجيل قوارب الصيد
- مركز أم سقيم الموحد للترخيص البحري
- مركز الترخيص البحري الموحد - أبوظبي
- مركز رأس الخيمة الموحد للترخيص البحري

رمز الخدمة

122-008-004-000